

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢١ لسنة ٢٠٢٤

بتتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٢

بإنشاء جامعة خاصة باسم "جامعة الألمانية بالقاهرة"

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢؛

وعلى قانون الجامعات الخاصة والأهلية الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٩

ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٢ بإنشاء جامعة خاصة باسم

"جامعة الألمانية بالقاهرة"؛

وعلى موافقة مجلس الجامعات الخاصة؛

وعلى ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرد:

(المادة الأولى)

تُضاف إلى كليات الجامعة الألمانية بالقاهرة المحددة بالفقرة (أولاً)

من المادة (٣) من قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٢ المشار إليه كليات

الموضحة فيما بعد :

١١- كلية الطب البشري والجراحة . (على أن يكون بدء الدراسة بهذه الكلية

مقررياً بإنشاء وتشغيل المستشفى الجامعي وبعد موافقة مجلس الجامعات الخاصة على
المنشآت وبرنامج التشغيل) .

١٢- كلية العلاج الطبيعي .

١٣- كلية التمريض .

١٤- كلية طب وجراحة الفم والأسنان .

١٥- كلية تكنولوجيا العلوم الصحية التطبيقية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي ل التاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ رمضان سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ٨ أبريل سنة ٢٠٢٤ م) .

عبد الفتاح السيسى

وزير التعليم العالي والبحث العلمي